

شرح معاني الآثار

665 - حدثنا فهد قال ثنا بن أبي مريم قال أنا الدراوردي ح وحدثنا محمد بن خزيمة قال ثنا القعنبی قال ثنا الدراوردي قال حدثني عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة قال ٧ سئل بن عباس عن الغسل يوم الجمعة أوجب هو قال لا ولكنه طهور وخير فمن اغتسل فحسن ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب وسأخبركم كيف بدأ كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان المسجد ضيقا مقارب السقف إنما هو عريش فخرج رسول الله ﷺ في يوم حار وقد عرق الناس في ذلك الصوف حتى ثارت رياح حتى آذى بعضهم بعضا فوجد النبي A تلك الرياح فقال أيها الناس إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس أحدكم أمثلا ما يجد من دهنه وطيبه قال بن عباس يخبره B عباس بن فهذا مسجدهم ووسع العمل وكفوا الصوف غير ولبسوا بالخير A جاء ثم B أن ذلك الأمر الذي كان من رسول الله ﷺ بالغسل لم يكن للوجوب عليهم وإنما كان لعله ثم ذهب تلك العلة فذهب الغسل وهو أحد من روى عنه رسول الله ﷺ أنه كان يأمر بالغسل وقد روي عن عائشة B ها في ذلك شيء